

الفتاوى - العبادات - الصيام - الفتوى ١٣٠ : هل يجوز للحامل أن تفطر في رمضان؟.

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٤-٠٧-٢٠١١

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مع بداية رمضان بإذن الله يكون بداية الشهر الأخير في حملي لا أظن أن الصيام يشكل خطرا على أو على الجنين فصحتي جيدة جدا والله الحمد ولكن زوجي يخاف على الجنين من توابع الصيام فهل فيه خطورة من ناحية علمية وهل يجوز الإفطار فقط لأن زوجي يرغب بذلك ؟؟ أنا معترضة على مبدأ الصيام ولكن بعض الحوامل قلن أن الصيام في الشهر الأخير سبب ضعف عند الجنين.
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيدكم بما يلي:

للحامل أن تفطر وتقضى وهي من تقرر قدرتها على الصيام من عدمها.

والحمد لله رب العالمين